



الرقم : 2015/116514/111

التاريخ : 2015/5/19

قرار وزاري رقم (١٢٠) لسنة ٢٠١٥ بشأن لوحة الموقع

وزير البلدية والتخطيط العمراني ،

بعد الاطلاع على القانون رقم (٤) لسنة ١٩٨٥ بشأن تنظيم المباني ، والقوانين المعدلة له ،
وعلى القانون رقم (٢٩) لسنة ٢٠٠٦ بشأن مراقبة المباني ،
وعلى القرار الأميري رقم (١٦) لسنة ٢٠١٤ بتعيين اختصاصات الوزارات ،
وعلى القرار الأميري رقم (١٨) لسنة ٢٠١٤ بالهيكل التنظيمي لوزارة البلدية والتخطيط
العمراني ،
وعلى اعتماد مجلس الوزراء لمشروع دليل الاشتراطات الخاص بالحد من الاضرار الناجمة
عن اعمال البناء والصيانة والهدم في مواقع العمل في اجتماعه العادي الاول لعام ٢٠١٣
المنعقد بتاريخ ٢٠١٣/١/٢ ،

قرر ما يلي :-

مادة (١)

يجب على المقاول أن يثبت لافتة ظاهرة عند مدخل موقع اعمال البناء يدون فيها التالي :

- أ- اسم المالك .
- ب- اسم ووصف المشروع (ورقم العقد إن وجد) .
- ج- رقم وتاريخ رخصة البناء .
- د- اسم المكتب الاستشاري، رقم الهاتف ، رقم الفاكس ، رقم الهاتف المحمول .
- هـ- اسم المقاول ، رقم الهاتف ، رقم الفاكس ، رقم الهاتف المحمول .
- و- اسم الشخص المسؤول عن الموقع ورقم هاتفه .

- ز- رقم هاتف الطوارئ في خارج أوقات الدوام .
- ح- أسماء المقاولين من الباطن إن وجد .
- ط- منظور من المشروع إذا وجد.
- ي- مدة المشروع والتاريخ المحدد للبدء بالإعمال والانتهاء المتوقع للمشروع.
- ك- وضع إرشادات تحذيرية لدواعي السلامة أو أي احتياطات أخرى لازمه.

مادة (٢)

يجب مراعاة الاشتراطات العامة التالية عند وضع لوحة موقع البناء :-


- ١ . يجب وضع اللوحة قبل الشروع في البناء و إزالتها خلال سبعة أيام من تاريخ صدور شهادة إتمام البناء
- ٢ . يجب الحصول على موافقة البلدية المختصة وذلك قبل الشروع في تركيب اللوحة مع تقديم مخطط (سكش) يوضح الشكل النهائي للوحة.
- ٣ . يجب وضع اللوحة في نطاق حدود السور بحيث تكون ملاصقة له من الأمام وعلى الواجهة الأمامية المطللة على الشارع .
- ٤ . يجب عدم وضع اللوحة على الأرصفة المبلطة أو على الأراضي الفضاء المجاورة أو على الأماكن التي يمكن أن تعيق الرؤية أو حركة السير أو المرور .
- ٥ . يجوز وضع اللوحة على السور مباشرة أو فوق السور في حالة عدم وجود مساحة تسمح بوضع اللوحة أمام المشروع بشرط أن تكون القواعد الخاصة بها داخل حدود العقار
- ٦ . يجب ان لا يتعدى ارتفاع السور (٢,٧٠متر) ودون الإخلال بمواصفات اللوحة المذكورة وفق هذه الشروط.

٧. يجب ان تكون الكتابة باللون الأسود ويكون حجم الحرف لا يقل عن (٨ سم) والرقم عن (٦ سم) والخلفية تكون بيضاء.
٨. يجب أن تكون الكتابة باللغة العربية أو العربية والإنجليزية معاً وتوضح كافة التفاصيل المذكورة أعلاه باللغة العربية ويشترط إن لا تقل نسبتها عن (٥٠%)
٩. يجب ان لا يزيد ارتفاع اللوحات عن (٣,٥٠) متر مع المنظور او بدون منظور ، والعرض لا يقل عن (١,٢٠) متر ، ولا يزيد عن (٢,٤٠) متر ، وفي جميع الأحوال يجب ألا يقل ارتفاع اللوحة عن الأرض عن (٧٠) سم . وبالنسبة للوحة الموقع للمشاريع الصغيرة والمساكن الشعبية يجب أن لا يزيد ارتفاعها عن (٢,٤٠) متر ، ولا يقل عن (١,٥٠) متر ، ويعرض لا يزيد عن (٢م) ، ولا يقل عن (١,٥٠ م) ، وفي جميع الأحوال يجب أن لا تزيد مساحتها عن (٥%) من مساحة السور.
١٠. يجب أن لا تزيد مساحة المنظور عن (٢٥%) من مساحة اللوحة.
١١. يجب أن تكون اللوحة مثبتة بشكل جيد ومحكم في الموقع وعلى أعمدة مثبتة داخل قواعد اسمنتية وأن لا تتجاوز حدود الموقع المخصص لها.
١٢. يجب ترك مسافة لا تقل عن (٢) متر بين اللوحة والرصيف لمرور المشاة حول الموقع.
١٣. يجب في حالة إنارة اللوحة تغطية جميع الأسلاك الكهربائية وعزلها عن الرطوبة أو المارة والعمال، وأن لا تعيق إنارة اللوحة الرؤية لسائقي السيارات أو تسبب إزعاج واضح للجيران.
١٤. بالنسبة للمشاريع الكبرى والتي تزيد المساحة الإجمالية للبناء فيها عن (٥٠٠٠) م^٢ خمسة آلاف متر مربع أو التي تتعدى الثمانية ادوار يجب مراعاة الشروط التالية :-

- أ- يجب أن توضع داخل حدود العقار، ويسمح بوضعها خارج العقار إذا وجد الارتداد المناسب بشرط أن تكون أعمدتها مثبتة داخل قواعد إسمنتية ولا يجوز تثبيتها على الرصيف .
- ب- يجب أن لا تتعدى مساحات اللوحة (٢٠متر) مربع وبأبعاد (٥X٤ متر) .
- ج- يجب أن لا يزيد ارتفاع اللوحة عن الأرض عن (٢,٧٠متر) ويتم قياسها من الحد الأسفل للوحة .
- د- يجب أن لا تزيد مساحة المنظور عن (٤٠%) من مساحة اللوحة .
١٥. بالنسبة للمشروع الذي تزيد مساحته عن (١٠٠٠٠) م^٢ وطول السور يتعدى (١٥٠متر) ويتطلب وضع أكثر من لوحة يتم التنسيق مع القسم المختص بالبلدية مع الاخذ بالشروط المذكورة أعلاه .
١٦. يجب التنسيق مع القسم المختص بالبلدية في حالة إجراء أي تغيير أو تعديل على اللوحة أو في بياناتها .

مادة (٢)

على جميع الجهات المختصة ، كل فيما يخصه ، تنفيذ هذا القرار اعتباراً من صدوره .


عبدالرحمن بن خليفة آل ثاني
وزير البلدية والتخطيط العمراني

صدر بتاريخ : / / ١٤٣٦ هـ
الموافق : / / ٢٠١٥ م



ملحق

”لوحة موقع خارج السور”


نموذج رقم (١)

نموذج رقم (٢)


نموذج رقم (٣)



لوحة موقع خارج السور نموذج رقم 1




FRONT ELEVATION




SECTION


لوحة موقع خارج السور نموذج رقم 2



لوحة موقع خارج السور نموذج رقم 3



FRONT ELEVATION




SECTION



FRONT ELEVATION

Safety Instruction

Contractor Name



SECTION

2.40Max. - 1.20 Min



PROPRIETOR OWNER NAME:
NAME AND TYPE OF THE PROJECT (CONTACT NUMBER IF AVAILABLE):
DATE AND NAME OF BUILDING PERMIT:
CONSULTANT NAME: TEL: FAX: MOBILE:
CONTRACTOR NAME: TEL: FAX: MOBILE:
SUPERVISOR IN CHARGE OF THE SITE AND TELEPHONE NO.:
EMERGENCY CONTACT NO. AT (OF WORKING HOURS)
SUB-CONTRACTOR (IF AVAILABLE)
PROJECT PERSPECTIVE (IF AVAILABLE)
DURATION OF THE PROJECT, START DATE AND EXPECTED DATE OF COMPLETION OF THE PROJECT
WARNING GUIDANCE FOR SAFETY REASONS OR ANY OTHER PRECAUTIONS

3.50 Max.

2.8

0.7

Fin